

وأنة يترتب على اتفاق المقاول الأصلي مع المقاول من الباطن علي عدم سداه لمستحقات هذا الأخير عما أنجزه من أعمال المقاولة من الباطن إلا بعد استلامه (أي المقاول الأصلي) لتلك المستحقات من صاحب العمل أن التزام المقاول الأصلي بسداد مستحقات المقاول من الباطن يصبح معلقاً علي شرط واقف يترتب عليه أن يوقف نفاذ التزام المقاول الأصلي حتى تتحقق الواقعة المشروطة بإثبات استلامه لمستحقاته من صاحب العمل، والـ ٥٠% المتبقية تستحق بعد إنتهاء فترة المسؤولية عن الصيانة والعيوب لمدة ١٢ شهر من تاريخ تحريرها وإصدارها على نحو المتفق عليه والثابت من الأوراق عدم إصدار شهادته الاستلام وشهادته المسؤولية عن العيوب سوى من خطاب استشاري المشروع إلى صاحب المشروع ومالكه الـ RTA بما يفيد إكمال الأعمال دون رد منها أو إصدار شهادته الاستلام وكانت المدعى عليها إذ تدفع بعدم استحقاق المدعيه قيمه تلك الاعمال لعدم اصلاحها العيوب على نحو معاينه الخبره وعدم تسليم المدعيه للاعمال والمشروع وعدم إصدار مهندس واستشاري ومالك المشروع لشهادته والاستلام للاعمال وكذلك عدم سريان مده ضمان المسؤولية عن العيوب والصيانة المقرر لها ١٢ شهرا بعد إصدار شهادته الاستلام وإصدار شهادته ضمان العيوب بناء عليها وكان الخبره قد علقت استحقاق تلك المديونيه ومستحقات المدعيه على تنفيذها للنواقص من الاعمال على ماتقدم بيانه وإصدارها المستندات والشهادات المطلوبه حسب اتفاق الطرفين بالعقد بمكا كتكون قد اقامت دعواها قبل الأوان لعدم تحقق شرط التسليم والسداد المتفق عليها من العقد والتي انتهت الخبره الى عدم إصدار المدعيه لتلك المستندات او تقديم المدعيه ما يثبت إصلاحها العيوب وتسليم الاعمال وإصدار شهادته الاستلام من المالك لاستحقاقها قيمه المتبقى من العقد واعمال شروط الدفع ومحتجز الصيانة وضمان العيوب وكان الثابت للمحكمة وهو مما يقع عبء اثباته على من يدعى خلافه وكانت أوراق الدعوى ومستنداتها قد خلت من بما لا يكون لها الحق في المطالبه بقيمه المديونيه المحتجزه لدى المقاول الرئيسي ضمانا لانهاء الاعمال وإصلاح العيوب واعمال شرط التسليم وإصدار شهادته الاستلام وإصدارها شهادته مسؤوليه الضمان عن العيوب والصيانة بما تكون قد اقامت دعواها قبل اوانها لتعلقها بالشرط الواقف مستحقه القضاء بعدم قبولها وهو ماستقضى به المحكمة على نحو ماسيرد بالمنطوق عملاً بالمادة ٢،